المملكة المغربية

رئاسة النيابة العامة

دورية عدد: 37 س/ ر ن ع **بتاريخ: 26 سبتمبر 2019**

إلى

السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف
السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول الحيازة غير المبررة للأسلحة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

فلا يخفى عليكم الخطورة الكبيرة لحيازة الأسلحة المشار إليها في الفصل 303 من مجموعة القانون الجنائي، وما تشكله من تهديد وترهيب لأمن الأفراد، بالنظر لاستخدامها في ارتكاب اعتداءات تمس بسلامة الأشخاص أو الأموال، الأمر الذي برز بشكل واضح من خلال إحصائيات الجريمة الواردة في التقرير السنوي لرئاسة النيابة العامة لسنة 2018، حيث سجلت المحاكم 19149 قضية تتعلق بالضرب والجرح بالسلاح توبع من أجلها 23757 شخصا. بالإضافة إلى 9160 قضية تتعلق بحيازة السلاح دون مبرر مشروع توبع من أجلها 9957 شخصا آخرين.

وتزداد خطورة الحيازة غير المبررة للأسلحة بسبب ما يقوم به البعض من نشر صور ومقاطع فيديو تظهر أشخاصا يحملون أسلحة (سيوف أو سكاكين كبيرة) في ظروف من شأنها أن تهدد أمن وسلامة الأفراد، أو توثق لأفعال جرمية استعملت خلالها الأسلحة البيضاء، الأمر الذي يمس سلبا بالإحساس العام بالأمن ويزيد من تخوف المواطنين على سلامتهم وممتلكاتهم.

ولا يخفى عليكم أهمية الدور المنوط بكم للتصدي لمثل هذه السلوكات، من خلال إجراء الأبحاث وممارسة الدعوى المتصلة بالاستعمال غير المبرر للأسلحة، إما في إطار جنحة حيازة السلاح في ظروف من شأنها تهديد أمن وسلامة الأفراد طبقا للفصل 303 مكرر من القانون الجنائي، أو عندما تكون حيازة أو استعمال السلاح ظرفا من ظروف التشديد في الجريمة الأصلية كما هو الحال في الجرائم الماسة بالسلامة الجسدية للأفراد أو بحريتهم أو أموالهم. لأجله أدعوكم إلى ما يلي:

1. مراعاة دوركم في توفير الأمن والسلامة للأفراد وحماية الممتلكات، والتصدي بكل حزم لكل مظاهر الاستعمال غير القانوني للأسلحة؛

2. التعامل بصرامة مع الحيازة غير المبررة للأسلحة، وكذا استعمالها في ارتكاب أفعال جرمية، وبإقامة الدعوى العمومية في حق كل شخص ثبت تورطه في اقترافها؛
3. مباشرة الأبحاث اللازمة في حق كل فرد تم تصويره أو تسجيله في وضعية حمل سلاح بصفة غير مبررة أو يستعمله في أفعال جرمية وترتيب الآثار القانونية المناسبة على ذلك؛
4. تقديم الملتمسات اللازمة أمام المحاكم للمطالبة بتشديد العقوبات المحكوم بها في مواجهة الأفراد الذين يرتكبون أفعالا جرمية باستعمال السلاح. مع ممارسة الطعون القانونية في حال عدم ملاءمة العقوبة المحكوم بها مع خطورة الجريمة المرتكبة.

ونظرا لما لهذه التعليمات من ارتباط وثيق بأمن الأفراد الموكول إليكم الذود عنه والمساهمة في حفظه، فإني أدعوكم إلى التقيد بها وتطبيقها بكل حزم، مع الرجوع إلى هذه الرئاسة في حالة ظهور أي صعوبات قد تعترضكم في تطبيق هذه الدورية.

والسلام.